

إلى السيد وزير الثقافة والشباب والرياضة، الناطق الرسمي باسم الحكومة

تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال كتابي

عدم احترام مقتضيات المادة 5 من مرسوم الصفقات العمومية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

السيد الوزير المحترم،

لاحظ تقرير المجلس الأعلى الأخير حول التسيير الميزانياتي والمحاسبي لوزارة الشباب والرياضة، أن الإشارة إلى العلامة التجارية للمواد المراد اقتناءها في رسائل الاستشارة الموجهة إلى الموردين الذين تجري استشارتهم في إطار مسطرة سندات الطلب دون أن تكون التسمية المستعملة مقرونة بعبارة "أو ما يعادلها"، وذلك بخلاف مقتضيات المادة 5 من مرسوم الصفقات العمومية.

لذا نسألكم السيد الوزير المحترم عن:

- الاجراءات الضرورية التي ستتخذها المصالح التابعة لكم من أجل احترام مقتضيات المادة 5 من مرسوم الصفقات العمومية في قطاعكم ؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

الناصرى نوفل